

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وأما البواقي فلا تستفاد العِدَّة والجنس إلا من العدد والمعدود جميعاً وذلك لأن
وقولك ((ثلاثة)) يُفيد العِدَّة دون الِجِنْسِ وقولك ((رجال)) يُفيد الِجِنْسَ
دون العِدَّةِ فإن قصدت الإفادتين جَمَعْتَهُمَا بين الكلمتين